في مدح الشي بالذم كاية الكبر و في حسنه بالمدح كقوله والذين في
اموالهم حق معلوم بعض ها لا اذهما مجملان قلنا الذم اكد من
النهي والمدح كالحث مسئله وقد الحق بعضهم بالمجمل لفظ
الجمع المنكر اذ لا يعلم بقدر ... فيما حمل على الاقل وهو ثلاثة والحق
بعض ... قوله تع وامسحوا برؤوسكم ... وبعضهم
فاقطعوا ايديهما قلنا القصد الاضافي والظاهر العموم
وبالقطع ابانة المفصل عند ابي الحسين والباقلاني ومن
المجمل قوله صلعم لا صلوة الا بطهور ونحو لا يرد ... بين نفي
الاجزاء والكمال هب وض وابن الحاجب وغيرهم
لا اذ المراد نفي وقوعه على الوجه الشرعي فليس بمجمل
مسئله وقد اخرج من المجمل ما هو منه كاستدلال
بعض اصحابنا فقموا الصلاة على وجوب الصلاة على النبي صلعم
في الصلاة قلنا الصلوة في الشرع لا عمال مخصوصة وكانت مجملة
حتى بينت بذلك وكحمل بعضهم قوله صلعم من قاء او رعف في
صلوته فليتوضى على غسل اليد قلنا ان الوضوء في العرف لا عمال

مخصوصة وكان مجملا حتى بين ذلك مسئله ع ود ... وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة ونحوه غير مجمل خلافا لبعض ...
وبعض الجمعية بل مجمل ... استدلال الصحابة والتابعين بها
على التحريم قالوا لفظ التحريم محتمل قلنا يحمل على
المعتاد فتحريم الميتة تناول اكلها وتحريم الام ونحوها
تناول الاستمتاع مسئله هب وبعض ... وقوله صلعم
الاعمال بالنيات غير مجمل فيصلح دليلا على وجوب النية ... بل مجمل لاحتماله الاجزاء ... قلنا المراد الا بحكمها الابنية لا عيانها فانها
معلومة ... وكذا الخلاف في قوله صلعم رفع عن امتي الخطأ
والنسيان مسئله هب ... ونصح الاستدلال
بالعموم المخصص على ما بقي ... اذ قد صار مجملا في
... ان الخصوص فصل مجمل والا فلا ... لا وجه للاجمال فيه اذ
المخصص متعين والباقي داخل فيه مسئله ... يجوز تاخير
التبليغ وقبل العمل لقوله تعالى بلغ والامر للفور قلنا القصد مطابقة
المصلحة في التاخير والتقديم مسئله ويجوز تاخير البيان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1